



شرح كتاب الفرائض (المواريث)

أم مارية الأثرية

«د. آلاء ممدوح محمود»

حباب العصبية



بنوة أبوة أخوة ... عمومة وذو الولا التتمة

جهات العسوبة على القول الراجح خمس، مجموعة على الترتيب

تطبيقات عملية:


مثال ١: هلك هالك عن أب، وابن.

أب	٦/١
ابن	ب


مثال ٢: هلك هالك عن زوجة، وأم، وأخوين من أم، وأخ شقيق.

زوجة	٤/١
أم	٦/١
أخوين لأم	٣/١
أخ ش	ب

اجمال لما سبق في أقسام الورثة:



باب الحجب



القسم الثاني: حجب الحرمان.

قواعد لحجب الحرمان بالشخص

القاعدة الأولى: في الأصول، فكل وارث من الأصول يحجب من فوقه إذا كان من جنسه، فالأب يحجب الأجداد لأنهم من جنسه ولا يحجب الجدات لأنهن من غير جنسه، والأم تحجب الجدات لأنهن من جنسها ولا تحجب الأجداد لأنهم من غير جنسها

القاعدة الثانية: في الفروع، فكل ذكر وارث من الفروع يحجب من تحته سواء كان من جنسه أم لا، فالابن يحجب أبناء الابن وبنات الابن، فأما الأنثى من الفروع فلا تحجب من تحتها لكن إذا استغرقت الثلثين فإن من تحتها من الإناث يسقطن، إلا أن يعصبهن ابن ابن بدرجتهم أو أنزل منهن

القاعدة الثالثة: في الحواشي مع الأصول والفروع؛ فكل ذكر وارث من الأصول والفروع، فإنه يجب الحواشي الذكور منهم والإناث، ولا يستثنى من ذلك شيء على القول الراجح بمعنى: الاب والجد والابن وابن الابن يحبوا: الإخوة جميعا والأخوات سواء كانوا أشقاء أو لأب أو لأم، وأبناءهم وكذلك يحبوا الأعمام جميعا وأبناءهم. وأما الإناث من الأصول أو الفروع فلا يحببن الحواشي، إلا إناث الفروع وهن البنات وبنات الابن فيحببن الإخوة لأم. بمعنى: الام والجدة والبنات وبنات الابن لا تحبب الإخوة والأخوات والأعمام.

القاعدة الرابعة: في الحواشي بعضهم مع بعض؛ فكل من يرث منهم بالتعصيب فإنه يجب من دونه. الذكور الإخوة يحبوا الأعمام. الأخ الشقيق يحب الأخ لأب الأخ لأب يحب ابن الأخ الشقيق. ابن الأخ الشقيق يحب ابن الأخ لأب العم الشقيق يحب العم لأب وهكذا. الإناث: الأخت الشقيقة تحبب الأخت لأب " وهذا في حالة أن الأخت الشقيقة عصبية مع البنات أو بنات الإبن".

تطبيقات عملية.

تطبيقات على القاعدة الأولى.

كل وارث من الأصول يجلب من فوقه إذا كان من جنسه

مثال ١: هلكت عن (جد - أب - زوج).

زوج	٢/١
أب	ب
جد	م

مثال ٢: هلكت عن: (زوج - أم - جدة - أب).

زوج	٢/١
أم	ب ٣/١
أب	ب
جدة	م

تطبيقات على القاعدة الثانية:

كل ذكر وارث من الفروع يجلب من تحته سواء كان من جنسه أم لا

مثال ١: هلك هالك عن: (ابن - ابن ابن - أب - زوجة)

زوجة	٨/١
أب	٦/١
ابن	ب
ابن الإبن	م

تطبيقات على القاعدة الثالثة

كل ذكر وارث من الأصول والفروع، فإنه يحجب الحواشي الذكور منهم والإناث، ولا يستثنى من ذلك شيء

مثال ١: هلك هالك عن: (أخ شقيق - أب - بنت - أم)

بنت	٢/١
أم	٦/١
أب	٦/١ و ب
أخ ش	م

مثال ٢: هلك عن: (زوجة - ابن ابن - أخ شقيق)

زوجة	٨/١
ابن ابن	ب
أخ ش	م

مثال ٣: هلكت عن: (زوج - جد - أخت شقيقة)

زوج	٢/١
جد	ب
أخت شقيقة	م

تطبيقات على القاعدة الرابعة

كل من يرث من الحواشي بالتعصيب فإنه يحجب من دونه

مثال ١: هلك عن: (جدة - أخ لأم - ابن أخ لأب - أخ شقيق).

جدة	٦/١
أخ لأم	٦/١
أخ شقيق	ب
ابن أخ لأب	م

مثال ٢: هلك عن: (أم - ابن أخ شقيق - عم لأب).

أم	٣/١
ابن أخ ش	ب
عم لأب	م

مثال ٣: هلك هالك عن: (جدة - بنت ابن - أخت شقيقة - أخت لأب).

جدة	٦/١
بنت ابن	٢/١
أخت ش	ب
أخت لأب	م